133424 ـ حكم التجشؤ في الصلاة مع ابتلاع شيء من الطعام

السؤال

هل إذا تجشأ الإنسان في الصلاة ، وأحس بطعم الأكل أو ربما خرج شي من الأكل وبلعه يبطل الصلاة ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

من أكل في صلاته أو شرب عامداً بطلت صلاته .
قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ: " أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ الْمُصَلِّيَ مَمْنُوعٌ مِنْ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ ، وَأَجْمَعَ كُلُّ مَنْ نَحْفَظُ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ على مَنْ أَكَلَ أَوْ شَرِبَ فِي صَلَاةِ الْفَرْضِ عَامِدًا الْإِعَادَةَ " انتهى "الأوسط " (5 / 109).
وسواء كان الشيء الذي أكله أو شربه كثيراً أو قليلاً.
ومجرد خروج الجشاء من الفم لا يبطل الصلاة ، لكن إن خرج معه شيء من الطعام وجب عليه أن يخرجه في منديل أو غيره .
فإن ابتلعه مختاراً عامداً فسدت صلاته .
وإن ابتلعه بلا قصد منه أو لم يتمكن من إخراجه ، فصلاته صحيحة .
قال النووي : " وان كان بين أسنانه شيء فابتلعه عمداً .... بطلت صلاته بلا خلاف .
فإن ابتلع شيئاً مغلوباً ، بأن جرى الريق بباقي الطعام بغير تعمد منه ، لم تبطل صلاته بالاتفاق " انتهى " المجموع " (4/89) .
وقال ابن قدامة : " وَإِنْ بَقِيَ بَيْنَ أَسْنَانِهِ ، أَوْ فِي فِيهِ مِنْ بَقَايَا الطَّعَامِ يَسِيرٌ يَجْرِي بِهِ الرِّيقُ ، فَابْتَلَعَهُ ، لَمْ تَفْسُدْ صَلَاتُهُ ؛ لِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ الِاحْتِرَازُ مِنْهُ " انتهى " المغني" (3 / 211) .
ومجرد إحساسه بطعم الأكل لا يعني بطلان صلاته ، لأنه قد يكون شيئا يسيرا جدا يجري مع الريق ولا يمكنه إخراجه .
والله أعلم .